

شرح أصول ابن عثيمين 12 - معاقد الأصول

حسن بخاري

الحمد لله الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم. وشهاد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. وشهاد ان نبينا محمد محمد عبد الله ورسوله. اللهم صلي وسلم وبارك عليه وعلى آل بيته وصحابته. ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين وبعد. هذا - 00:00:00

هو درسنا الثامن بعون الله وتوفيقه في شرح رسالة الشيخ العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمة الله عليه الاصول من علم اصول دروسنا السبعة السابقة تقدمت في جزء من المقدمات والتعاريف ثم شرعنا قبل لقائين او ثلاثة في الحديث عن - 00:00:20

دلالات الالفاظ ابتدانا بالامر في النهي ثم انتهينا من العام والخاص والعلاقة بينهما بالتخصيص وضررنا على ذلك امثلة. وانتهى درس الماضي كان حديثا عن المطالبة بشيء من التطبيقات التي نعود فيها الى الامر الاربعة الامر والنهي والعام والخاص قبل - 00:00:40

شروع في درس جديد ودلالة جديدة في درس الليلة هي المطلق والمقييد. اه كنا طبقنا في دروسنا الثلاثة الماضية في والنهي والعام والخاص او في الامر والنهي والعام على ايات سورة الحجرات واستخرجتم على شيء من التربية والتمرين - 00:01:00

ما في تلك الآيات الكريمة من صيغ الامر ودلائلها وصيغ النهي ايضا ودلائلها والعموم وصيغه وكان ممارسة الى ان يكون لاحدنا حظ من النظر والتطبيق فيما يدرسه ويتعلمه. فان علم الاصول علم الله. والمقصود من علوم اللانة توظيفها - 00:01:20

فيما جعلت الله له والنصوص الشرعية من الكتاب والسنة هي الميدان الرحب الكبير الذي يجد فيه الدارس والمتعلم لعلم الاصول كبيرا لتطبيق ما يتعلمه من القواعد وما يدرسه من خلال تلك المسائل من دلالات يجدها في ثنايا تلك النصوص الشرعية - 00:01:40

ابتدأ بدقائق اعرض فيها عليكم شيئا من النصوص الشرعية نريد في كل اية او حديث يذكر الان ان نستخرج ما فيه من عموم او خصوم وامر ونهي وما دلالة ذلك ؟ فابتدئوا بقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى - 00:02:00

وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين. قوله يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة. فما الذي في الجملة فيه من هذه الآية من الدلالات العموم الذين يا ايها الذين امنوا وهذا نداء لكل من اتصف بالایمان ثم اذا قمت - 00:02:20

ما هذا ؟ اداة شرط وهي تدل على هذا العموم. فما المعنى ؟ نعم كلما اردتم القيام الى صلاة كلما اردتم القيام وهذا اذا يشمل كل الاوقات وليل او نهار مستيقظا من نوم او مواصل - 00:02:40

او متوجه الى الصلاة من من يقطة سابقة اذا قمت فهذا ظرف زمان واداة من ادوات العموم. اذا دمتم الى الصلاة. الصلاة ما هذا ؟ هذى صيغة عام. صيغة عموم. اسم مفرد محل - 00:03:00

التي تدل على العموم والاستغراب. فاي صلاة هي المقصودة ؟ كل الصلوات. يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة ثم جاء طيب هيا ركز معى. الآية على ماذا تدل اذا ؟ على وجوب الوضوء لان الله قال فاغسلوا - 00:03:20

لكن الآية دلت على وجوب الوضوء متى ؟ عند القيام الى الصلاة وعند ارادة الصلاة فلا فرق بين نفل وفر بين قضاء واداة واعادة. لان كل ذلك يسمى صلاة اذا توجه اليه المصلي. هل تشهد - 00:03:40

الآية الكريمة وجوب الوضوء لمن كان متوضئا انا اقول الآية تتناول او ما بلى لان الذي توضا من المغرب وجاء يصلی العشاء. الا يصدق عليه انه يريد ان يقوم الى الصلاة ؟ الآية تتناوله - 00:04:00

او لا ؟ اذا لو لم يكن لدينا الا الآية هذه فقط دلت على وجوب الوضوء لكل صلاة لانه عند كل صلاة يصدق عليك انك تريد القيام الى الصلاة. بل اذا صليت الفرض واردت ان تصلي النافلة بعدها يصدق عليك انك تريد القيام الى الصلاة - 00:04:20

الى الامر فاغسلوه وجوهكم. ثم هذا امر معلق على شرط. اذا قمتم فاغسلوه. والامر المعلق على الشرط عند الاصوليين يدل على التكرار. كلما وجد الشرط وجد الامر. فكلما اردت القيام الى الصلاة فعليك - 00:04:40

ان تتوضأ اذا صليت العشاء ت يريد ان تصلي السنة يصدق عليك انك ت يريد القيام والله يقول اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا هذا دالة النص تماما مثل قوله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول. اين الامر؟ فقول - 00:05:00

ومثل ما يقول وجوب وجوب التكرار خلف المؤذن بجمل الاذان. متى يجب هذا الامر؟ اذا سمعته اذا يدل هذا انك كل ما سمعت طيب انت في مسجد حييك وسمعت المؤذن وكترت خلفه ثم بعده بدقيقة شرع مسجد اخر في اذان اخر - 00:05:20

هل يشرع لك ان تتابعه في الاذان؟ لان الامر معلق على شرط اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول. فهذا معلق على والامر المعلق على شرط يقتضي التكرار. انا اقول لو لم يكن في مشروعية الوضوء الا هذه الاية لكان اشكالا في امرین. الامر - 00:05:40

انك ستصلي كل صلاة بوضوء مستقل. والاشكال الاخر انه لا يشرع لك ان تدخل في وقت صلاة جديدة وانت متوضأ صلاة سابقة الا ويجب عليك اعادة الوضوء. حتى جاءت ادلة السنة فبينت جواز الصالاتين والثلاثة والاكثر - 00:06:00

بوضوء واحد فكان هذا استثناء من العموم في الاية. واضح هذا؟ طيب قوله تعالى وان كنت ذنوبي فاطهروا في الاية. ماذا فيها؟ في شرط اين هو؟ ان كنتم طيب وما - 00:06:20

ما دلالته؟ دالة الشر. اليست اداة الشرط من صبغ العموم؟ طيب اي عموم كيف في معناه يعني كلما اتصف المسلم او المسلمة بهذا الوصف وهو الجناية يترتب عليه الامر وهو - 00:06:40

تطهروا الامر بالطهارة وهي الطهارة الكبرى الغسل. واذ كنتم جنبا. اذا اداة الشر في صيغة عموم جنبا في سياق الشرط فيشمل فيشمل كل الجناية وكل نوع من انواع الجناية سواء كانت جناية - 00:07:00

جماع او احتلام او اي صورة اخرى وصف فيها المسلم او المسلمة بالجناية وجب عليه. اذا سواء كانت جناية جماع او غيره فالغسل او الطهر واجب لان الله قال وان كنتم جنبا. فالنكرة في سياق الشرط تدل على العموم. قوله تعالى قل تعالوا اتلوا ما حرم - 00:07:20 عليكم الا تشرکوا به شيئا. قل هذا امر. تعالوا وهذا امر. ما حرم هذا اسم موصول اسم الموصول صيغة من الصيغ والمقصود اتل الذي حرم يعني كل شيء حرم ربكم عليكم الا تشرکوا به شيئا. الا تشرکوا هذا نهي. والنهي يقتضي التحرير. وهذا اعظم محظى - 00:07:40

الاسلام وهو الشرك بالله جل جلاله. ثم هذا النهي جاءت معه نكرة في سياقه فاتينا على صيغة من صبغ العموم. الا تشرکوا به شيئا والمقصود اي شيء منهي اشراكه بالله سبحانه وتعالى في العبادة. وبالوالدين احسانا الوالدين كل والدين - 00:08:10

فيشمل الابوين الذين ربوا الولد والوالدين الذين لم يربوا الوالدين حال الحياة الموت الوفاة الوالدين الذين قدما للولد احسانا وتضحية وتربيه واكراما او او لم يقدموا شيئا فاذا وبالوالدين كل والدين يجب الاحسان اليهما. طيب ما الامر في الاية - 00:08:30

احسانا هذا مصدر جميل هذا من صبغ الامر المصدر الذي ينوب عن فعل الامر والمعنى احسنا بالوالدين احسانا ولا تقتلوا اولادكم من املاق. نهي لا تقتلوا ومقتضاه التحرير على الاصل. لا تقتلوا اولادكم - 00:09:00

طيب هل هذا عموم لانه نكرة في سياق النهي؟ النفي النهي؟ لا لانه معرف بالإضافة معرف بالإضافة ولا تقتلوا اولادكم فكل الاولاد منهي عن قتلهم. انانا كانوا كما كانت العرب تفعل او ذكورا فكل ذلك - 00:09:20

لا فرق فيه صغرا او كبارا من املاق نحن نرزقكم واياهم. طيب الاية وغيرها كثير فيها تلك المثلثة. ساخذ مجموعة من النصوص النبوية قوله عليه الصلاة والسلام اذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يديه قبل ان يدخلهما في الاناء ثلاثا. اذا هذى شرطية - 00:09:40

ودلالتها والمقصود كلما استيقظ احدكم من نومه اذا استيقظ فكلما حصل الاستيقاظ نوم فاستيقاظ يترتب الحكم فليغسل طيب قوله اذا استيقظ احدكم هذا عموم احدكم والمقصود كل احد من نومه فليغسل يديه فليغسل هذا - 00:10:00

مضارع مقترن بلام الامر ودلالته الوجوب فليغسل يديه قبل ان يدخلهما في الاناء اي اناء هو طيب من رأي منكم منكرا فليغيره بيده

من؟ اسم موصول يدل على العموم والمقصود كل من رأى فهذا - [00:10:20](#)
لا استثناء فيه فيشهد الذكر والانشى والصغير والكبير والقادر وغير القادر. القادر على الانكار وغير القادر. من رأى منكم هذا عموم
الليس كذلك؟ طيب اذا قلت يشمل القادر على التغيير وغير القادر فكيف تقول ان غير القادر يجب عليه الانكار - [00:10:40](#)
جاء التخصيص بعده بقوله فان لم يستطع باي مخصوص هذا؟ تخصيص بالشرط متصل او منفصل ممتاز هذا مخصوص متصل. اذا لو
سكت عليه الصلاة والسلام عند قوله من رأى منكم منكرا فليغیره بيده لكان مقتضاه - [00:11:00](#)
وجوب التغيير على الجميع لأن اداة العموم تقتضي هذا من رأى. فلما قال عليه الصلاة والسلام فان لم يستطع كان تخصيصاً لذلك
العموم وتخصيص باداة الشر ففهمنا ان ذلك العموم مقيد او مخصوص بالقادر اما غير القادر وغير المستطيع فقد خرج بقوله فان لم
يستطيع - [00:11:20](#)

قال من رأى منكم منكرا فيه صيغة عموم منكرا نكرة في سياق الشرط اي نوع من المنكرات؟ منكرات اعتقاد او عبادات او اخلاق
وسلوك منكرات ظاهرة او باطنية منكرات هي فواحش او كانت دون ذلك او كانت تتعلق بالشرك فمهونة. كل ذلك يدخل في قوله من
رأى منكم منكرا. والامر - [00:11:40](#)

وجه فيه باي صيغة المضارع المقترن بلام الامر فليغیره بيده الى اخر الحديث قال فان لم يستطع لسانی ثم استمر في التخصيص
فان لم يستطع فيقلبه. قوله عليه الصلاة والسلام احلت لنا ميتتان ودمان - [00:12:10](#)
فاما الميتتان فالسمك والجراد واما الدمان فالكبд والطحال. ما قلنا من صيغ الامر غير الصريح التصريح بالاباحة التصریح بالامر
التصریح قال احلت فهو دل على الاباحة. طيب قال احلت لنا ميتتان ودمان ثم بين فقال - [00:12:30](#)
فاما فاما الميتتان فالسمك والجراد. هذا النص الذي احل فيه عليه الصلاة والسلام نوعين من الميتة نوعين من الدم جاء في مقابل
عموم جاء في نصوص اخر مثل قوله تعالى. حرمتم عليکم الميتة - [00:12:50](#)

دم فكل ميتة حرام وكل دم حرام فلما جاء مثل قوله احلت لنا ميتتان ودمان كان تخصيصاً من ذلك العموم فيخصوص من العموم
ميته السمك وميته الجراد فليست حراما. ويخصوص من الدماء الكبد والطحال فليست حراما. وما عدا ذلك من - [00:13:10](#)
الميته ومن الدماء فهي حرام عملاً بالعموم في قوله تعالى حرمتم عليکم الميته الى اخره. قوله عليه الصلاة سلام من اتي فراشه وهو
ينوي ان يقوم يصلی من الليل والحديث لطيف. ويقول من اتي فراشه وهو ينوي - [00:13:30](#)
ان يقوم يصلی من الليل فغلبته عينه حتى يصبح كتب له ما نوى. وكان نومه صدقة عليه من ربه حديث صحيح صححه الشيخ
الالباني. من اتي فراشه وهو ينوي وهو ينوي ان يقوم يصلی من الليل. فغلبته - [00:13:50](#)

حتى يصبح كتب له ما نوى. وكان نومه صدقة عليه من ربه. این الصیغ؟ من اتي وهذا صيغة عموم كل من توجه الى فراشه طيب
وبالتالي وبالتألي القائمون لليل المتهجدون - [00:14:10](#)

اسحار والنوم على الفرش سواء؟ لنقول من اتي فراشه في تخصيص. این الحال؟ ممتاز وهو ينوي اذا هذا العموم من اتي فراشه
خصوص بالحال وهو ينوي ان يقوم يصلی. والله ما ما اقول ما - [00:14:30](#)

اسهله من شرط لكن اقول ما اعظمها من غبنة تفوت على كثير من المسلمين الصالحين وطلاب العلم ليس بينك وبين ان يفوز اجري
قوام الليل الا انية تحملها في قلبك. فيا خيبة من غلبتها عيناه لم يستطع حتى ان يحمل النية في قلبه. استطاع كل شيء - [00:14:50](#)
استطاع ان يتعشى وان يشرب الشاهي وان يستأنس وان يقرأ الرسائل في الواتس وان يجيب على الرسائل كل شيء وسعه ان يفعله
وما وسعه ان يحمل نية في قلبه ان يقوم - [00:15:10](#)

يصلی من الليل فغطى في سبات وما استيقظ الا على صلاة الفجر مع الاذان او اثراء الصلاة او بعدها وحرم فلا ادرك الفضل ولا ادرك
الاجر ما بالنسبة ولا بالعمل هذا باب كبير من فضل الله سبحانه وتعالى. اذا يقول من اتي فراشه وهو ينوي ان يقوم يصلی من الليل -
00:15:20

فغلبته عينه حتى يصبح كتب له ما نوى. وكان نومه صدقة عليه من ربه. طيب انا اكتفي بهذا والامثلة كثيرة المقصود يبقى التمرس

نص آخر سابق كل ذلك يتاتى بالترية وبالنظر ومجال ذلك الفسيح عندما يدرس احدهم في الفقه او في ايات الاحكام او احاديث الاحكام ان اعطي فسحة من النظر في التطبيق لمثل هذه الاماكن من النصوص ومع الايام تنمو عنده الملكة بحيث اذا جاءت المسألة التي لا كلام فيها - 00:16:20

او مسألة تحتاج الى نظر في الدليل او تأمل في استدلال الفقيه. سيكون لك متسع لان تحكم بشيء من الصواب قريبا او بعدا من خالل ما تعلم وطبقت عليه من القواعد. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين - 00:16:40